



القمة العالمية لمجتمع المعلومات

جنيف 2003 - تونس 2005



الوثيقة WSIS-II/TUNIS/DOC/6(Rev.1)-A

18 نوفمبر 2005

الأصل: بالإنكليزية

رئيس اللجنة التحضيرية لمرحلة تونس

برنامج عمل تونس بشأن مجتمع المعلومات

1. نعترف بأن الوقت قد حان للتحرك قُدماً من المبادئ إلى العمل آخذين بعين الاعتبار العمل الجاري في تنفيذ خطة عمل جنيف وتعيين المجالات التي حققت تقدماً أو التي تشهد تقدماً أو التي لم تنجز بعد.

2. نؤكد من جديد الالتزامات التي تعهدنا بها في جنيف وننطلق على أساسها في تونس بالتركيز على الآليات المالية لسد الفجوة الرقمية وعلى إدارة الإنترنت والمسائل المتصلة بها وكذلك على تنفيذ مقررات جنيف وتونس ومتابعتها.

الآليات المالية لمواجهة تحديات تسخير تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لأغراض التنمية

3. نشكر الأمين العام للأمم المتحدة على جهوده في إنشاء فريق المهام المعني بالآليات المالية ونشيد بأعضاء الفريق لجهودهم في إعداد التقرير.

4. ونذكر بأن ولاية فريق المهام هي القيام باستعراض دقيق لكفاية الآليات المالية القائمة في مواجهة تحديات تسخير تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لأغراض التنمية.

5. يوضّح تقرير فريق المهام تعقّد الآليات القائمة في القطاعين العام والخاص التي تتيح التمويل لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات في البلدان النامية. ويحدد التقرير مجالات يمكن فيها تحسين هذه الآليات ويمكن فيها للبلدان النامية وشركائها في التنمية إعطاء أولوية أعلى لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات.

6. واستناداً إلى خلاصة استعراض التقرير **نظرنا في** التحسينات والابتكارات في الآليات المالية، بما فيها إنشاء صندوق تضامن رقمي يتم تمويله بالتبرعات، كما جاء في إعلان المبادئ الصادر عن القمة في جنيف.

7. **ونعترف** بوجود الفجوة الرقمية وبالتحديات التي تثيرها أمام بلدان كثيرة تضطر إلى الاختيار بين الكثير من الأهداف الإنمائية المتنافسة في تخطيطها للتنمية وفي المتطلبات المتنافسة على أموال التنمية في مواجهة شح الموارد.

8. **ونعترف** بحجم المشكلة التي ينطوي عليها سد الفجوة الرقمية، وهو ما يتطلب استثمارات كافية ومستدامة في البنية التحتية لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات وخدماتها، وفي بناء القدرات ونقل التكنولوجيا على مدى سنوات كثيرة قادمة.

- 9. ونهيب بالمجتمع الدولي** أن يعزز نقل التكنولوجيا بشروط يُتفق عليها، بما في ذلك تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، وأن يعتمد سياسات وبرامج تهدف إلى مساعدة البلدان النامية في الانتفاع بالتكنولوجيا في سعيها لتحقيق التنمية عن طريق الاستعانة بوسائل عدة من بينها التعاون التقني وبناء القدرة العلمية والتكنولوجية، وذلك في إطار جهودنا المبذولة من أجل سد الفجوة الرقمية والفجوة الإنمائية.
- 10. ونعترف** بأن الأهداف والغايات الإنمائية المتفق عليها دولياً بما فيها الأهداف الإنمائية للألفية، تنطوي على أهمية جوهرية، وأن توافق آراء مونتريري بشأن تمويل التنمية هو الأساس الذي يُركز عليه في السعي لإقامة آليات مالية كافية وملائمة لتسخير تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لأغراض التنمية، وفقاً لجدول أعمال التضامن الرقمي الوارد في خطة عمل جنيف.
- 11. ونعترف ونقر** بالاحتياجات التمويلية الخاصة والمحددة للعالم النامي، كما جاء في الفقرة 16 من إعلان مبادئ جنيف*، الذي يواجه تحديات عديدة في قطاع تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، وبالخاصة الشديدة إلى التركيز على احتياجاته الخاصة من التمويل لإحراز الأهداف والغايات الإنمائية المتفق عليها دولياً بما فيها الأهداف الإنمائية للألفية.
- 12. ونحن متفقون** على أن تمويل تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لأغراض التنمية يتعين أن يوضع في سياق الأهمية المتزايدة لدور تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، لا مجرد كونها وسيطاً للاتصال ولكن أيضاً بوصفها عاملاً يمكن من تحقيق التنمية وأداة لبلوغ الأهداف والغايات الإنمائية المتفق عليها دولياً بما فيها الأهداف الإنمائية للألفية.
- 13.** كان تمويل تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في معظم البلدان النامية يركز في الماضي على الاستثمارات العامة. وحدث مؤخراً تدفق استثمارات كثيرة حظيت بمشاركة القطاع الخاص فيها بالتشجيع، استناداً إلى أساس تنظيمي سليم، وتنفيذ سياسات عامة ترمي إلى سد الفجوة الرقمية.
- 14. ونشعر بتشجيع كبير** لأن خطى التقدم المحرزة في تكنولوجيا الاتصالات، وشبكات المعطيات عالية السرعة تزيد باستمرار من الإمكانيات المتوفرة في البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة تحول، للمشاركة في سوق عالمية للخدمات المستندة إلى تكنولوجيا المعلومات والاتصالات على أساس ما تتمتع به من مزايا نسبية. وتتيح هذه الفرص البازغة أساساً تجارياً قوياً للاستثمار في البنية التحتية لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات في هذه البلدان. وينبغي للحكومات، بناء على ذلك، أن تتخذ تدابير، في إطار السياسات الإنمائية الوطنية، لتهيئ بيئة تمكينية وتنافسية للاستثمارات اللازمة في البنى التحتية لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات من أجل تطوير خدمات جديدة. وفي الوقت نفسه، ينبغي للدول أن تطبق سياسات وتدابير من شأنها ألا تثبط أو تعوق أو تمنع المشاركة المستمرة لهذه البلدان في السوق العالمية للخدمات المستندة إلى تكنولوجيا المعلومات والاتصالات.
- 15. ونلاحظ** التحديات الكثيرة التي تواجه توسيع نطاق المحتوى المعلوماتي المفيد الذي يمكن النفاذ إليه في العالم النامي، ونلاحظ بصفة خاصة أن مسألة تمويل مختلف أشكال المحتوى والتطبيقات تتطلب اهتماماً جديداً، لأن هذا المجال كثيراً ما أغفل نتيجة للتركيز على البنى التحتية لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات.

* على سبيل الإحالة، تنص الفقرة 16 من إعلان مبادئ جنيف على ما يلي:

ونواصل توجيه اهتمام خاص إلى الاحتياجات التي تتفرد بها شعوب البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة تحول وأقل البلدان نمواً والبلدان النامية الجزرية الصغيرة والبلدان النامية غير الساحلية والبلدان الفقيرة المثقلة بالديون والبلدان والأراضي الخاضعة للاحتلال والبلدان الخارجة من الصراعات والبلدان والمناطق ذات الاحتياجات الخاصة وكذلك الظروف التي تشكل تحديات خطيرة للتنمية، كالكوارث الطبيعية.

- 16. ونعترف** بأن جذب الاستثمارات في تكنولوجيا المعلومات والاتصالات يتوقف بصورة حاسمة على وجود بيئة تمكينية تشمل الإدارة السليمة على جميع المستويات، بما في ذلك وجود سياسة عامة وإطار تنظيمي داعمين ويتسمان بالشفافية وبتشجيع المنافسة، على نحو يعبر عن الواقع الوطني.
- 17. ونسعى** للدخول في حوار نشيط استباقي حول المسائل المتعلقة بالمسؤولية الاجتماعية للشركات والإدارة السليمة للشركات عبر الوطنية، ومساهمتها في التنمية الاقتصادية والاجتماعية للبلدان النامية، وذلك في إطار جهودنا المبذولة من أجل سد الفجوة الرقمية.
- 18. ونؤكد** على أن قوى السوق وحدها لا تستطيع أن تضمن المشاركة الكاملة للبلدان النامية في السوق العالمية للخدمات المستندة إلى تكنولوجيا المعلومات والاتصالات. ولذلك **نشجع** تعزيز التعاون والتضامن الدوليين بغية تمكين جميع البلدان، لا سيما البلدان المذكورة في الفقرة 16 من إعلان مبادئ جنيف، من تنمية البنية التحتية لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات والخدمات المستندة إلى هذه التكنولوجيا بحيث تكون قابلة للاستمرار وقادرة على المنافسة على الصعيدين الوطني والدولي.
- 19. ونعترف** أن القطاع الخاص، بالإضافة إلى القطاع العام، يضطلع بدور هام في تمويل البنية التحتية لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات في بلدان كثيرة، وأن التمويل المحلي يجري تدعيمه من خلال التدفقات بين الشمال والجنوب، والتعاون بين بلدان الجنوب.
- 20. ونعترف** بأنه نتيجة لزيادة تأثير استثمارات القطاع الخاص المستدامة في البنية التحتية، فإن الجهات المانحة العامة، الثنائية منها ومتعددة الأطراف، تقوم بإعادة توجيه موارد عامة إلى أهداف إنمائية أخرى، مثل الورقات الاستراتيجية للحد من الفقر والبرامج ذات الصلة، وإلى إصلاحات السياسة العامة ودمج تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في صلب الأنشطة الإنمائية وإلى تنمية القدرات. **ونشجع** جميع الحكومات على إعطاء أولوية ملائمة في استراتيجياتها الإنمائية الوطنية لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات، بما في ذلك التكنولوجيا التقليدية للمعلومات والاتصالات مثل البث الإذاعي والتلفزيوني. **ونشجع** أيضاً المؤسسات متعددة الأطراف والجهات المانحة الثنائية على النظر أيضاً في تقديم المزيد من الدعم المالي لمشاريع البنية التحتية لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات سواء كانت مشاريع إقليمية أو مشاريع وطنية على نطاق كبير ولأغراض تنمية القدرات ذات الصلة. وينبغي لها أن تنظر في انسجام مساعداتها واستراتيجيات شراكاتها مع الأولويات التي تحددها البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة تحول في استراتيجياتها الإنمائية الوطنية بما في ذلك استراتيجياتها للحد من الفقر.
- 21. ونعترف** بأن التمويل العام يؤدي دوراً حاسماً في تأمين نفاذ المناطق الريفية والسكان المحرومين إلى تكنولوجيا المعلومات والاتصالات وخدماتها بمن فيهم سكان الدول النامية الجزرية الصغيرة والبلدان النامية غير الساحلية.
- 22. ونلاحظ** أن الاحتياجات في مجال بناء القدرات المرتبطة بتكنولوجيا المعلومات والاتصالات تمثل أولوية عالية في جميع البلدان النامية، وأن مستويات التمويل الحالية ليست كافية لتلبية هذه الاحتياجات، على الرغم من وجود آليات تمويلية كثيرة مختلفة داعمة لتسخير تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لأغراض التنمية.
- 23. ونعترف** بوجود عدد من المجالات التي تحتاج إلى مزيد من الموارد المالية، وهي مجالات لم تلق اهتماماً كافياً حتى الآن في النهج الحالية لتمويل تسخير تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لأغراض التنمية.

وتشمل هذه المجالات:

- أ) البرامج والمواد والأدوات ومبادرات التمويل التعليمي والتدريب المتخصص اللازمة لبناء القدرات في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات ولا سيما للعاملين في الهيئات التنظيمية وسائر العاملين في القطاع العام ومنظمتهم؛
- ب) النفاذ إلى الاتصالات والتوصيل بخدمات وتطبيقات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في المناطق الريفية النائية والبلدان النامية الجزرية الصغيرة والبلدان النامية غير الساحلية وغير ذلك من الأماكن التي تثير ظروفها تحديات تكنولوجية وسوقية فريدة؛
- ج) البنية التحتية الرئيسية الإقليمية والشبكات الإقليمية، ونقاط النفاذ الإقليمية إلى الشبكات والمشروعات الإقليمية المتعلقة بها، لربط الشبكات عبر الحدود وفي المناطق الضعيفة اقتصادياً، والتي قد تتطلب سياسات منسقة، بما في ذلك الأطر القانونية والتنظيمية والمالية والتمويل الأولي، والاستفادة من مشاركة التجارب وأفضل الممارسات؛
- د) قدرة النطاق العريض لتسهيل تقديم طائفة أوسع من الخدمات والتطبيقات، وحفز الاستثمار وتوفير النفاذ إلى الإنترنت بأسعار معقولة للمستعملين الحاليين والجديد؛
- هـ) تنسيق المساعدة، حسبما يكون ذلك ملائماً، إلى البلدان المشار إليها في الفقرة 16 من إعلان مبادئ جنيف، لا سيما أقل البلدان نمواً والدول النامية الجزرية الصغيرة، وذلك لتحسين الفعالية وتخفيض تكاليف المعاملات المالية المرتبطة بتوصيل دعم الجهات المانحة الدولية؛
- و) تطبيقات ومحتويات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات الرامية إلى إدماج تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في تنفيذ استراتيجيات الحد من الفقر وفي برامج التنمية القطاعية لا سيما في مجالات الصحة والتعليم والزراعة والبيئة؛
- وعلاوة على ذلك، ثمة حاجة إلى النظر في المسائل التالية ذات الصلة بتسخير تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لأغراض التنمية، والتي لم تحظ بعناية كافية:
- ز) استدامة المشروعات المتعلقة بمجتمع المعلومات مثل صيانة البنى التحتية لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات؛
- ح) الاحتياجات الخاصة للمشروعات التجارية الصغيرة والمتوسطة ومتناهية الصغر، مثل الاحتياجات التمويلية؛
- ط) التنمية المحلية وتصنيع تطبيقات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات وتكنولوجياها في البلدان النامية؛
- ي) الاضطلاع بأنشطة في مجال الإصلاح المؤسسي المتعلق بتكنولوجيا المعلومات والاتصالات، وتحسين القدرة في مجال الأطر القانونية والتنظيمية؛
- ك) تحسين الهياكل التنظيمية وإحداث تغييرات في إجراءات الأعمال التجارية بغية تعظيم تأثير وفعالية مشروعات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات والمشروعات الأخرى التي تتضمن مكونات مهمة من هذه التكنولوجيا؛
- ل) الحكومة المحلية ومبادرات المجتمعات المحلية التي تقدم خدمات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات إلى المجتمعات المحلية في مجالات مثل التعليم والصحة ودعم سبل المعيشة.
24. ونحن إذ نعترف بأن المسؤولية المركزية عن تنسيق برامج التمويل العام والمبادرات العامة لتنمية تكنولوجيا المعلومات والاتصالات إنما تقع على عاتق الحكومات، نوصي بإدخال مزيد من التنسيق عبر القطاعات وعبر المؤسسات، سواء من جانب المانحين أو المتلقين داخل الإطار الوطني.

25. ينبغي للمصارف والمؤسسات الإنمائية متعددة الأطراف النظر في تطوير آلياتها الحالية، وتصميم آليات جديدة عند الحاجة، لتلبية المتطلبات الوطنية والإقليمية بشأن تنمية تكنولوجيا المعلومات والاتصالات.

26. ونقر بالشروط الأساسية التالية لتحقيق النفاذ المنصف والشامل إلى الآليات المالية وتحسين الاستفادة منها:

- أ) وضع سياسات وحوافز تنظيمية تهدف إلى تحقيق النفاذ الشامل وجذب استثمارات القطاع الخاص؛
- ب) تحديد وإقرار الدور الرئيسي لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات في الاستراتيجيات الإنمائية الوطنية وفي صياغتها، عند الاقتضاء، بالاقتران بالاستراتيجيات الإلكترونية؛
- ج) تطوير القدرة المؤسسية والتنفيذية لدعم استعمال صناديق الخدمة الشاملة/النفاذ الشامل الوطنية ومواصلة دراسة هذه الآليات وسائر الآليات التي تهدف إلى تعبئة الموارد المحلية؛
- د) تشجيع تطوير المعلومات والتطبيقات والخدمات ذات الصلة بالواقع المحلي والتي تعود بالفائدة على البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة تحول؛
- هـ) دعم التوسع في البرامج الرائدة الناجحة القائمة على تكنولوجيا المعلومات والاتصالات؛
- و) دعم استعمال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في الحكومة كأولوية أولى وكمجال حاسم مستهدف للتدخلات الإنمائية القائمة على تكنولوجيا المعلومات والاتصالات؛
- ز) بناء الموارد البشرية والقدرات المؤسسية (المعارف) على كل مستوى لتحقيق أهداف مجتمع المعلومات وخاصة في القطاع العام؛
- ح) تشجيع كيانات قطاع الأعمال للمساعدة على الإسراع في توسيع الطلب على خدمات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات من خلال دعم الصناعات الإبداعية والمنتجين المحليين للمحتوى الثقافي والتطبيقات، والأعمال التجارية الصغيرة؛
- ط) تقوية القدرات من أجل تعزيز إمكانات استغلال الأموال المضمونة واستخدامها استخداماً فعالاً.

27. نوصي بإدخال تحسينات وابتكارات في آليات التمويل القائمة، تشمل ما يلي:

- أ) تحسين الآليات المالية لتحقيق كفاية الموارد المالية، وتيسير التنبؤ بها وضمان استدامتها، ويفضل أن تكون غير مقيدة؛
- ب) تدعيم أواصر التعاون الإقليمي وإنشاء شراكات بين العديد من أصحاب المصلحة، لا سيما من خلال وضع حوافز لإنشاء البنية التحتية الأساسية الإقليمية؛
- ج) توفير النفاذ بتكلفة ميسرة إلى تكنولوجيا المعلومات والاتصالات من خلال التدابير التالية:

- '1' تخفيض التكاليف الدولية للإنترنت التي يفرضها مقدمو خدمات الشبكة الأساسية، ودعم إنشاء وتطوير البنى التحتية الأساسية الإقليمية لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات، ونقاط تبادل الإنترنت لتخفيض تكاليف التوصيل البيئي وتوسيع النفاذ إلى الشبكة، ضمن جملة تدابير أخرى؛
- '2' تشجيع الاتحاد الدولي للاتصالات على مواصلة دراسة مسألة التوصيل الدولي للإنترنت (IIC) باعتبارها مسألة عاجلة لوضع توصيات ملائمة؛
- (د) تنسيق البرامج بين الحكومات والجهات المالية الكبرى للتخفيف من مخاطر الاستثمارات وتكاليف المعاملات التجارية على المشغلين الذين يدخلون في قطاعات تسويقية أقل جاذبية مثل المناطق الريفية ومنخفضة الدخل؛
- (هـ) المساعدة على الإسراع بوضع أدوات مالية محلية بما في ذلك دعم الأدوات المحلية للتمويل متناهي الصغر والمحاضنات التجارية الصغيرة لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات وأدوات الائتمان الحكومي وآليات المزداد العلني العكسية ومبادرات إقامة الشبكات القائمة على المجتمعات المحلية والتضامن الرقمي وغيرها من الابتكارات والتجديدات؛
- (و) تحسين القدرة على النفاذ إلى التسهيلات التمويلية بغية تسريع وتيرة تمويل البنية التحتية لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات وخدماتها، بما في ذلك تشجيع التدفقات بين الشمال والجنوب والتعاون بين الشمال والجنوب والتعاون بين بلدان الجنوب؛
- (ز) ينبغي للمنظمات الإنمائية المتعددة الأطراف والإقليمية والثنائية أن تنظر في جدوى إنشاء منتدى افتراضي لتبادل المعلومات بين جميع أصحاب المصلحة بشأن المشروعات المحتملة ومصادر التمويل والآليات المالية المؤسسية؛
- (ح) تمكين البلدان النامية من زيادة قدرتها على توليد أموال لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات واستحداث أدوات مالية جديدة ملائمة لاقتصاداتها بما في ذلك الصناديق الاستثمارية ورأس المال المبدئي؛
- (ط) حث جميع البلدان على بذل جهود ملموسة للوفاء بالتزاماتها الدولية بموجب توافق آراء مونتييري؛
- (ي) ينبغي للمنظمات الإنمائية المتعددة الأطراف والإقليمية والثنائية أن تنظر في التعاون فيما بينها تعزيزاً لقدراتها على الاستجابة السريعة بغية دعم البلدان النامية التي تلتزم المساعدة في مجال سياسات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات؛
- (ك) تشجيع زيادة المساهمات الطوعية؛
- (ل) الاستخدام الفعال، حسب الاقتضاء، لآليات تخفيف الديون كما جاء في خطة عمل جنيف، بما في ذلك إلغاء الديون، ومقايضة الديون، لاستخدامها في تمويل تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لأغراض المشروعات الإنمائية، بما في ذلك المشروعات المدرجة في إطار استراتيجيات الحد من الفقر.
28. ونرحب بإنشاء صندوق التضامن الرقمي في جنيف بوصفه آلية مالية مبتكرة ذات طبيعة طوعية وهو مفتوح لأصحاب المصلحة المعنيين ويستهدف تحويل الفجوة الرقمية إلى فرص رقمية للعالم النامي بالتركيز أساساً على الاحتياجات المحددة والملحة على المستوى المحلي والسعي إلى الحصول على موارد طوعية جديدة للتمويل "التضامني". ويمثل صندوق التضامن الرقمي تكملة للآليات القائمة لتمويل مجتمع المعلومات، والتي ينبغي مواصلة استخدامها كاملاً لتمويل نمو البنية التحتية والخدمات الجديدة لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات.

إدارة الإنترنت

29. نحن نؤكد من جديد على المبادئ التي أعلنت في مرحلة جنيف من القمة العالمية لمجتمع المعلومات، في ديسمبر 2003، من أن الإنترنت قد أصبحت مرفقاً عالمياً متاحاً للجمهور، وأن إدارة الإنترنت ينبغي أن تكون في صلب المسائل التي يضمها جدول أعمال مجتمع المعلومات؛ وينبغي أن تكون الإدارة الدولية للإنترنت متعددة الأطراف، وشفافة وديمقراطية، وبمشاركة كاملة من الحكومات والقطاع الخاص، والمجتمع المدني والمنظمات الدولية. ويجب أن تكفل توزيعاً منصفاً للموارد، وأن تيسر النفاذ أمام الجميع وأن تكفل تشغيلاً مستقراً وأمناً للإنترنت مع مراعاة التعدد اللغوي.

30. نحن ندرك أن الإنترنت، التي هي عنصر مركزي في بنية مجتمع المعلومات، قد تطورت من كونها مرفقاً بحثياً وأكاديمياً إلى أن أصبحت مرفقاً عالمياً في متناول الجميع.

31. نحن نقر بأن إدارة الإنترنت، حين تنفذ وفقاً لمبادئ جنيف، تشكل عنصراً أساسياً في مجتمع معلومات يضع البشر في صميم اهتمامه، ويشمل الجميع، ذي توجه تنموي، وغير تمييزي. كذلك نلتزم باستقرار وأمن الإنترنت باعتبارها مرفقاً عالمياً، وبضمان توفير الشرعية اللازمة لإدارتها، على أساس المشاركة الكاملة من جميع أصحاب المصلحة من البلدان المتقدمة والبلدان النامية على حد سواء في إطار أدوار ومسؤوليات كل منهم.

32. ونشكر الأمين العام للأمم المتحدة على إنشاء فريق العمل المعني بإدارة الإنترنت (WGIG). ونوجه الشكر لرئيس الفريق وأعضائه وللأمانة على ما قاموا به من عمل وعلى تقريرهم.

33. ونحيط علماً بتقرير فريق العمل المعني بإدارة الإنترنت الذي بذل قصارى جهده لوضع تعريف عملي لإدارة الإنترنت. فقد ساعد في تحديد عدد من قضايا السياسات العامة المتصلة بإدارة الإنترنت. كذلك فقد ساعد التقرير على زيادة فهمنا لأدوار ومسؤوليات الحكومات، والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات الدولية، وغيرها من المحافل، كل بحسب دوره، وكذلك أدوار ومسؤوليات القطاع الخاص والمجتمع المدني في البلدان النامية والمتقدمة على السواء.

34. إن التعريف العملي لإدارة الإنترنت هو تطوير وتطبيق من جانب الحكومات والقطاع الخاص والمجتمع المدني، كل بحسب دوره، للمبادئ والمعايير والقواعد والأعراف المشتركة، وإجراءات اتخاذ القرارات ووضع البرامج التي تحدد شكل تطور الإنترنت واستعمالها.

35. نحن نؤكد من جديد أن إدارة الإنترنت تشمل مسائل تتصل بالسياسات التقنية والعامة على حد سواء وينبغي أن تضم جميع أصحاب المصلحة والمنظمات الدولية الحكومية والمنظمات الدولية المعنية. ومن المعترف به في هذا الصدد:

أ) أن سلطة وضع السياسات العامة المتصلة بالإنترنت هي حق سيادي للدول، فهي التي تتمتع بالحقوق كما تقع عليها المسؤوليات في مجال قضايا السياسات العامة الدولية المتصلة بالإنترنت؛

ب) أن القطاع الخاص كان له دور مهم وينبغي أن يظل له دور مهم في تطوير الإنترنت، من الناحيتين التقنية والاقتصادية؛
ج) أن المجتمع المدني يقوم أيضاً بدور مهم في المسائل المتصلة بالإنترنت، وخصوصاً على مستوى المجتمعات المحلية، وينبغي له أن يواصل القيام بهذا الدور؛

د) أن المنظمات الدولية الحكومية كان لها دور في تسهيل تنسيق قضايا السياسات العامة المتصلة بالإنترنت، وينبغي لها أن تواصل القيام بهذا الدور؛

هـ) أن المنظمات الدولية كان لها أيضاً دور مهم في وضع المعايير التقنية المتصلة بالإنترنت، وفي وضع السياسات ذات الصلة، وينبغي لها أن تواصل القيام بهذا الدور.

36. نحن نقدر المساهمة القيمة التي تقدمها الأوساط الأكاديمية والفنية في مجموعات أصحاب المصلحة المذكورة في الفقرة 45 في تطوير وتشغيل الإنترنت والارتقاء بها.
37. نحن نسعى إلى تحسين التنسيق بين أنشطة المنظمات الدولية والمنظمات الحكومية وغيرها من الهيئات المعنية بإدارة الإنترنت وتبادل المعلومات فيما بينها. وينبغي اتباع نهج تعدد أصحاب المصلحة، بقدر الإمكان، على جميع المستويات.
38. نحن ندعو إلى تعزيز وتقوية المؤسسات الإقليمية المتخصصة لإدارة موارد الإنترنت عملاً على ضمان حق كل منطقة في إدارة موارد الإنترنت الخاصة بها، والحفاظ في نفس الوقت على التنسيق العالمي في هذا المجال.
39. نحن نسعى إلى بناء الثقة والأمن في استعمال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات من خلال تعزيز أسس هذه الثقة. ونحن نؤكد من جديد ضرورة المضي، بالتعاون مع جميع أصحاب المصلحة، في تعزيز وتنمية وتنفيذ ثقافة عالمية للأمن السبراني، كما ورد في قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة 57/239، وفي قرارات بعض المحافل الإقليمية ذات الصلة. وتتطلب هذه الثقافة إجراءات وطنية ومزیداً من التعاون الدولي لتعزيز الأمن، والعمل في الوقت ذاته على النهوض بحماية المعلومات الشخصية وحماية الخصوصية والبيانات. وينبغي أن يعزز استمرار تنمية ثقافة الأمن السبراني إمكانيات النفاذ والتجارة، وأن يراعي مستوى التنمية الاجتماعية والاقتصادية في كل بلد وأن يحترم الجوانب الموجهة نحو التنمية في مجتمع المعلومات.
40. نحن نؤكد على أهمية ملاحقة الجرائم السبرانية قضائياً، بما فيها الجرائم السبرانية التي تُرتكب ضمن ولاية قانونية ولكنها تؤثر على ولايات قانونية أخرى. وندعو الحكومات بالتعاون مع أصحاب المصلحة الآخرين إلى وضع التشريعات اللازمة للتحقيق في الجرائم السبرانية وملاحقتها قضائياً، مع الاستفادة من الأطر القائمة، ومنها على سبيل المثال قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة 55/63 وقرارها 56/121 بشأن "مكافحة إساءة استعمال تكنولوجيا المعلومات لأغراض إجرامية" واتفاقية المجلس الأوروبي بشأن الجرائم السبرانية.
41. نحن مصممون على أن نتعامل بصورة فعالة مع المشكلة الكبيرة والمتزايدة التي تثيرها الرسائل الاحتمالية ونوه بالأطر الحالية المتعددة الأطراف والمتعددة أصحاب المصلحة للتعاون الإقليمي والدولي بشأن الرسائل الاحتمالية، ومنها على سبيل المثال استراتيجية مكافحة الرسائل الاحتمالية في منطقة آسيا والمحيط الهادئ، وخطة عمل لندن، ومذكرة التفاهم بين سول وملبورن لمكافحة الرسائل الاحتمالية، وما يتصل بذلك من أنشطة تقوم بها منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي والاتحاد الدولي للاتصالات. وندعو جميع أصحاب المصلحة إلى اتباع نهج متعدد الوسائل لمكافحة الرسائل الاحتمالية، ومن ذلك مثلاً زيادة وعي المستهلكين ودوائر الأعمال، والتشريعات المناسبة، وسلطات وأدوات إنفاذ القانون، ومواصلة تطوير التدابير التقنية والتنظيمية الذاتية، وأفضل الممارسات، والتعاون الدولي.
42. نحن نؤكد من جديد التزامنا بالحرية في السعي إلى التماس المعلومات وتلقيها ونقلها واستعمالها، وخصوصاً من أجل استحداث المعارف وتجميعها ونشرها. ونؤكد أن التدابير المتخذة لضمان استقرار وأمن الإنترنت ومكافحة الجريمة السبرانية وصد الرسائل الاحتمالية يجب أن تحمي وتحترم الأحكام المتعلقة بالخصوصية وحرية التعبير، كما ترد في الأجزاء ذات الصلة من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان وإعلان مبادئ القمة العالمية لمجتمع المعلومات.
43. نكرر من جديد التزامنا بالاستعمالات الإيجابية للإنترنت وغيرها من تكنولوجيا المعلومات والاتصالات وبتخاذ ما يلزم من إجراءات وتدابير وقائية يحددها القانون ضد الاستعمالات المسيئة لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات حسبما ورد في الجزء الخاص بالأبعاد الأخلاقية لمجتمع المعلومات في إعلان المبادئ وخطة العمل الصادرين في جنيف.

44. ونؤكد أيضاً أهمية مكافحة الإرهاب بجميع صوره وأشكاله على الإنترنت، مع احترام حقوق الإنسان والتمسك بالالتزامات الأخرى بموجب القانون الدولي، كما تشير إليها وثيقة الجمعية العامة للأمم المتحدة *A/60/L.1 فيما يتعلق بالمادة 85 من نتائج القمة العالمية لعام 2005.

45. نحن نؤكد أهمية أمن الإنترنت واستمراريتها واستقرارها، وضرورة حماية الإنترنت وغيرها من شبكات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات من التهديدات ومواطن الضعف. ونؤكد على ضرورة الوصول إلى تفاهم مشترك للمسائل الخاصة بأمن الإنترنت، ومزيد من التعاون في تسهيل الوصول إلى المعلومات المتعلقة بأمن الإنترنت وتجميعها ونشرها، وتبادل أفضل الممارسات بين جميع أصحاب المصلحة بشأن التدابير الموجهة نحو مكافحة التهديدات الأمنية للإنترنت على المستويين الوطني والدولي.

46. نحن ندعو جميع أصحاب المصلحة إلى ضمان احترام الخصوصية وحماية المعلومات والبيانات الشخصية، سواء عن طريق سن التشريعات أو تنفيذ أطر التعاون أو أفضل الممارسات والتنظيم الذاتي أو عن طريق التدابير التقنية التي تتخذها دوائر الأعمال والمستعملون. ونشجع جميع أصحاب المصلحة، وخاصة الحكومات، إلى التأكيد من جديد على حق الأفراد في النفاذ إلى المعلومات وفقاً لإعلان المبادئ الصادر في جنيف وغيره من الصكوك الدولية المتفق عليها، وإلى التنسيق على المستوى الدولي عند اللزوم.

47. نحن ندرك تزايد حجم وقيمة جميع أعمال التجارة الإلكترونية، سواء داخل الحدود الوطنية أم عبر هذه الحدود، وندعو إلى وضع قوانين وممارسات وطنية لحماية المستهلك وآليات للتنفيذ حيثما يكون ذلك ضرورياً، عملاً على حماية حق المستهلكين الذين يبتاعون السلع والخدمات على الخط، كما ندعو إلى تعزيز التعاون الدولي لتيسير المزيد من التوسع، على نحو غير تمييزي، في ظل القوانين الوطنية ذات الصلة، في أعمال التجارة الإلكترونية وفي ثقة المستهلك فيها.

48. ونلاحظ بارتياح الزيادة في استعمال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات من قبل الحكومات لخدمة المواطنين، ونشجع البلدان التي لم تقم بعد بوضع برامج واستراتيجيات وطنية للحكومة الإلكترونية على أن تبادر بذلك.

49. نؤكد من جديد التزامنا بتحويل الفجوة الرقمية إلى فرصة رقمية ولنلتزم بضمان التنمية المستقرة والمنصفة للجميع. ونحن ملتزمون في ترتيبات إدارة الإنترنت عموماً، بتقديم التوجيه بشأن المسائل الإنمائية، وإدراج مسائل منها تكلفة التوصيلية الدولية وبناء القدرات ونقل التكنولوجيا والدراية الفنية. ونشجع تحقيق التعدد اللغوي في بيئة تطوير الإنترنت، وندعم تطوير البرمجيات التي يمكن تطويرها بسهولة محلياً تمكيناً للمستعملين من اختيار الحلول المناسبة من بين نماذج مختلفة للبرمجيات بما فيها البرمجيات المفتوحة المصدر والمجانية والحماية بالملكية الفكرية.

50. نحن نعترف بالشواغل التي تساور البلدان النامية بصورة خاصة بشأن ضرورة إيجاد توازن أفضل في الرسوم المفروضة على التوصيلية الدولية للإنترنت من أجل تعزيز النفاذ. ولذلك ندعو إلى تطوير استراتيجيات لزيادة التوصيلية العالمية بتكلفة معقولة مما ييسر النفاذ الأفضل والأكثر إنصافاً للجميع، وذلك عن طريق:

أ) العمل على وضع تكاليف العبور والتوصيلية البينية للإنترنت، على أساس التفاوض التجاري في بيئة تنافسية على أن يكون موجهاً نحو عناصر موضوعية وشفافة وغير تمييزية مع أخذ الأعمال الجارية حول هذا الموضوع في الاعتبار؛

ب) إقامة شبكات أساسية إقليمية عالية السرعة للإنترنت ونقاط تبادل وطنية ودون إقليمية وإقليمية للإنترنت؛

ج) توصية البرامج المانحة وآليات التمويل الإنمائي بالنظر في ضرورة تقديم تمويل للمبادرات التي تشجع على تحسين التوصيلية ونقاط التبادل للإنترنت والمحتوى المحلي للبلدان النامية؛

د) تشجيع الاتحاد الدولي للاتصالات على مواصلة دراسة مسألة التوصيلية الدولية للإنترنت كأمر عاجل، وأن يقدم نتائج الدراسة بصفة دورية للنظر فيها وتطبيقها إن أمكن. كما إننا نشجع سائر المؤسسات ذات الصلة على تناول هذا الموضوع؛

هـ) التشجيع على تطوير ونمو المعدات الطرفية المنخفضة التكلفة مثل الأجهزة الشخصية والجماعية، خاصة المقصود استعمالها في البلدان النامية؛

و) تشجيع مزودي خدمات الإنترنت وسائر الأطراف في المفاوضات التجارية على تبني ممارسات تهدف إلى تحقيق تكلفة عادلة متوازنة للتوصيلية.

ز) تشجيع الأطراف المهتمة على التفاوض تجارياً من أجل تخفيض تكاليف التوصيلية لأقل البلدان نمواً والبلدان الأخرى المذكورة في إعلان المبادئ الصادر في جنيف، مع مراعاة الظروف الخاصة لأقل البلدان نمواً.

51. نحن نشجع الحكومات وسائر أصحاب المصلحة، من خلال الشراكات حيث يكون ذلك ممكناً، على النهوض بالتعليم والتدريب في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في البلدان النامية عن طريق وضع استراتيجيات وطنية لتكامل تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في التعليم وعن طريق النهوض بالقوى العاملة وتخصيص موارد مناسبة. كما إننا نعمل على زيادة التعاون الدولي، على أساس طوعي، ليمتد إلى بناء القدرات في المجالات المتصلة بإدارة الإنترنت. ويمكن أن يشمل ذلك على وجه الخصوص بناء مراكز تميز وغيرها من المؤسسات التي تعمل على تيسير نقل الدراية الفنية وتبادل أفضل الممارسات عملاً على تعزيز مشاركة البلدان النامية وجميع أصحاب المصلحة في آليات إدارة الإنترنت.

52. وعملاً على ضمان المشاركة الفعالة في الإدارة العالمية للإنترنت فإننا نحث المنظمات الدولية، بما فيها المنظمات الدولية الحكومية، كل في مجال اختصاصه، أن تعمل على ضمان إتاحة الفرصة لجميع أصحاب المصلحة، خاصة في البلدان النامية، للمشاركة في اتخاذ القرارات المتعلقة بالسياسة العامة فيما يتصل بإدارة الإنترنت، وعلى أن تعمل على تعزيز وتيسير تلك المشاركة.

53. وننصح بالعمل الجاد من أجل تحقيق التعددية اللغوية للإنترنت، كجزء من عملية متعددة الأطراف وشفافة وديمقراطية تشارك فيها الحكومات وجميع أصحاب المصلحة، كل في مجال اختصاصه. وفي هذا الصدد فإننا ندعم أيضاً تطوير المحتوى المحلي وترجمته وتكييفه، وتطوير المحفوظات الرقمية ومختلف أنواع وسائط الإعلام الرقمية والتقليدية، ونقر بأن هذه الأنشطة يمكن أن تدعم المجتمعات المحلية ومجتمعات السكان الأصليين. لذلك نود أن نؤكد على ضرورة ما يلي:

أ) تعزيز عملية إدخال التعددية اللغوية في عدد من المجالات بما فيها أسماء النطاقات وعناوين البريد الإلكتروني وكلمات البحث الرئيسية.

ب) تنفيذ برامج تتيح وجود أسماء النطاقات والمحتوى بلغات متعددة على الإنترنت واستخدام مختلف نماذج البرمجيات لمقاومة الفجوة الرقمية اللغوية وضمان مشاركة الجميع في المجتمع الجديد البانغ.

ج) تقوية التعاون بين الهيئات المختصة عملاً على زيادة تطوير المعايير التقنية والعمل على إشاعتها على مستوى العالم.

54. إننا ندرك أن من الضروري لتشييد مجتمع المعلومات وجود بيئة تمكينية على المستويين الوطني والدولي تشجع الاستثمار المباشر الأجنبي ونقل التكنولوجيا والتعاون الدولي، خاصة في مجالات التمويل والديون والتجارة، بما في ذلك تطوير ونشر الإنترنت واستخدامها على النحو الأمثل. وعلى وجه الخصوص يتسم دور القطاع الخاص والمجتمع المدني بأهمية حيوية باعتبارهما محرك الابتكار والاستثمار الخاص في تنمية الإنترنت. ذلك أن وجود بيئة سياسية محلية ودولية تشجع الاستثمار والابتكار يضيف قيمة كبيرة على جانبي الشبكة سواء في البلدان المتقدمة أو البلدان النامية.

- 55.** وإننا ندرك أن الترتيبات القائمة لإدارة الإنترنت حققت تأثيراً فعالاً جعلت الإنترنت على ما هي عليه اليوم وسطاً شديد القوة عالي الحركة والتنوع على الصعيد الجغرافي حيث يضطلع القطاع الخاص بالدور الرائد في التشغيل اليومي ويتحقق الابتكار وخلق القيم عند الأطراف.
- 56.** وما فتئت الإنترنت تشكل وسطاً عالي الحركة، ولذلك ينبغي أن يكون تصميم أي إطار وآليات تتعلق بإدارة الإنترنت شاملاً ومتجاوباً مع النمو الهائل للإنترنت وتطورها السريع ويشكل قاعدة مشتركة لتطوير تطبيقات متعددة.
- 57.** وينبغي الحفاظ على أمن الإنترنت واستقرارها.
- 58.** ونحن ندرك أن إدارة الإنترنت تنطوي على ما هو أكثر من التسمية والعنونة في شبكة الإنترنت. إذ إنها تتضمن كذلك قضايا هامة أخرى من قضايا السياسة العامة منها موارد الإنترنت الحرجة، وأمن وحماية الإنترنت، والجوانب والقضايا الإنمائية المتعلقة باستخدام الإنترنت.
- 59.** ونعترف بأن إدارة الإنترنت تنطوي على قضايا اجتماعية واقتصادية وتقنية مثل اعتدال التكلفة، والموثوقية، وجودة الخدمة.
- 60.** ونعترف أيضاً بوجود مسائل متقاطعة كثيرة تتعلق بالسياسة الدولية العامة تتطلب العناية، ولا تتناولها الآليات الحالية بصورة كافية.
- 61.** ونحن مقتنعون بأن من الضروري أن نستهل عملية ديمقراطية شفافة متعددة الأطراف وأن ندعمها عند الحاجة بمشاركة الحكومات والقطاع الخاص والمجتمع المدني والمنظمات الدولية، كل بحسب دوره. ويمكن لهذه العملية أن تتوخى إنشاء إطار أو آليات ملائمة، عند الحاجة، مما يساعد على حفز التطور المستمر والفعال للترتيبات الحالية من أجل تحقيق تضافر الجهود في هذا الشأن.
- 62.** ونؤكد على أن أي نهج لإدارة الإنترنت ينبغي أن يكون جامعاً وشاملاً وأن يستجيب للتطلعات المعقودة عليه، كما ينبغي له أن يساعد دوماً على تعزيز بيئة تمكينية ملائمة للابتكار والتنافس والاستثمار.
- 63.** ينبغي ألا تشارك البلدان في القرارات المتعلقة بأسماء النطاقات ذات المستوى الأعلى الخاص ببلد آخر. وينبغي احترام وصيانة وتناول المصالح المشروعة للبلدان، كما يعبر عنها ويحددها البلد المعني بوسائل متنوعة، بشأن القرارات المؤثرة على أسماء النطاقات ذات المستوى الأعلى الخاصة بها، وذلك من خلال أطر وآليات محسنة ومرنة.
- 64.** ونعترف بضرورة العمل على تطوير وتقوية التعاون بين أصحاب المصلحة من أجل وضع سياسات عامة بشأن أسماء الميادين ذات المستوى الأعلى العامة.
- 65.** ونؤكد على الحاجة إلى تعظيم مشاركة البلدان النامية في القرارات المتعلقة بإدارة الإنترنت، والتي ينبغي لها أن تعكس اهتماماتهم ومصالحهم، ومشاركتها كذلك في مسائل التنمية وبناء القدرات.
- 66.** وبالنظر إلى استمرار تدويل الإنترنت ومبدأ العالمية، نوافق على تنفيذ مبادئ جنيف بشأن إدارة الإنترنت.
- 67.** ونوافق، ضمن أمور أخرى، على دعوة الأمين العام للأمم المتحدة إلى عقد منتدى جديد للحوار بين أصحاب المصلحة المتعددين بشأن السياسة العامة.

68. ونعترف بأن ينبغي أن يكون لجميع الحكومات دور ومسؤولية على قدم المساواة في الإدارة الدولية للإنترنت ولضمان استقرار الإنترنت وأمنها واستمرارها. **ونعترف أيضاً** بضرورة أن تضطلع الحكومات بوضع سياسة عامة في هذا الشأن بالتشاور مع جميع أصحاب المصلحة.

69. ونعترف أيضاً بالحاجة في المستقبل إلى تعاونية معززة لتمكين الحكومات من أن تنفذ أدوارها وتضطلع بمسؤولياتها على قدم المساواة، في مسائل السياسة العامة الدولية المتعلقة بالإنترنت، ولكن ليس في الشؤون اليومية التقنية والتشغيلية التي لا تؤثر على مسائل السياسة العامة الدولية.

70. وينبغي لهذه التعاونية، باستخدام المنظمات الدولية ذات العلاقة، أن تشمل وضع مبادئ تطبق عالمياً بشأن المسائل المتعلقة بتنسيق وإدارة الموارد الحرجة للإنترنت. وفي هذا الصدد نهيب بالمنظمات المسؤولة عن المهام الأساسية المرتبطة بالإنترنت أن تسهم في تهيئة بيئة من شأنها أن تيسر وضع هذه المبادئ المتعلقة بالسياسة العامة.

71. والعملية الإجرائية المؤدية إلى التعاونية المعززة والتي سيبدوها الأمين العام للأمم المتحدة بمشاركة جميع المنظمات ذات الصلة بنهاية الربع الأول من عام 2006 سوف تشمل مشاركة جميع أصحاب المصلحة، كل حسب دوره، وستتحرك بأسرع ما يمكن وفقاً للإجراءات القانونية وستستجيب للمبتكرات في هذا المجال. وينبغي للمنظمات ذات الصلة أن تبدأ عملية إجرائية نحو التعاونية المعززة تضم جميع أصحاب المصلحة، بأسرع ما يمكن وبحيث تستجيب للمبتكرات في هذا الميدان. وسيطلب من هذه المنظمات ذاتها أن تقدم تقارير سنوية.

72. ونطلب إلى الأمين العام للأمم المتحدة أن يدعو إلى عقد اجتماع للمنتدى الجديد للحوار بين أصحاب المصلحة المتعددين، في الربع الثاني من عام 2006، بشأن السياسة العامة - يطلق عليه منتدى إدارة الإنترنت - ويكون في إطار عملية تتسم بالانفتاح والشمول وله الولاية التالية:

أ) مناقشة قضايا السياسة العامة المتعلقة بالعناصر الرئيسية في إدارة الإنترنت لتعزيز استدامة الإنترنت ومثانة بنيتها وأمنها واستقرارها وتطويرها؛

ب) تسهيل الحوار بين مختلف الهيئات التي تتناول مختلف السياسات العامة الدولية التي تؤثر على قطاعات عريضة فيما يتعلق بالإنترنت ومناقشة المسائل التي لا تدخل في إطار اختصاص أي من الهيئات القائمة؛

ج) التواصل مع المنظمات الحكومية الدولية المختصة وسائر المؤسسات بشأن الأمور الداخلة في اختصاصها؛

د) تسهيل تبادل المعلومات وأفضل الممارسات، والاستفادة الكاملة في هذا الصدد من الخبرة المتخصصة للأوساط الأكاديمية والعلمية والتقنية؛

هـ) تقديم المشورة إلى جميع أصحاب المصلحة مع اقتراح السبل والوسائل التي من شأنها الإسراع في تيسر الإنترنت في البلدان النامية بتكلفة ميسرة؛

و) تعزيز ودعم مشاركة أصحاب المصلحة في آليات إدارة الإنترنت الحالية والتي تنشأ مستقبلاً، ولا سيما أصحاب المصلحة من البلدان النامية؛

ز) تحديد القضايا الناشئة، وتوجيه نظر الهيئات المختصة وعموم الجمهور إليها وتقديم توصيات بشأنها حسب الاقتضاء؛

ح) المساهمة في بناء القدرات في مجال إدارة الإنترنت في البلدان النامية، والاستفادة بشكل كامل من الموارد المحلية للمعارف والخبرات؛

(ط) القيام بصفة مستمرة بتشجيع وتقييم تجسيد مبادئ القمة العالمية لمجتمع المعلومات في عمليات إدارة الإنترنت؛

(ي) مناقشة مسائل أخرى تتعلق بالموارد الحرجة للإنترنت؛

(ك) المساعدة في التوصل إلى حلول للقضايا الناشئة عن استعمال الإنترنت وعن سوء استعمالها، وهي مسألة تشغل بال مستعملي الإنترنت كل يوم؛

(ل) نشر ما يتخذ من إجراءات.

73. وسيكون منتدى إدارة الإنترنت في عمله ووظائفه متعدد الأطراف وديمقراطياً وشفافاً. وتحقيقاً لهذا الغرض يمكن لمنتدى إدارة الإنترنت المقترح أن يقوم بما يلي:

(أ) الاستناد إلى الهياكل الحالية لإدارة الإنترنت وتطويرها، مع التشديد بصفة خاصة على التكاملية بين جميع أصحاب المصلحة المشاركين في هذه العملية - أي الحكومات وكيانات الأعمال التجارية والمجتمع المدني والمنظمات المشتركة بين الحكومات؛

(ب) أن يكون هيكل المنتدى بسيطاً ولا مركزياً وأن يخضع لاستعراض دوري؛

(ج) أن يجتمع المنتدى بصفة دورية حسب الحاجة. وينبغي أن تعقد اجتماعاته، من حيث المبدأ، بالتوازي مع مؤتمرات الأمم المتحدة الرئيسية ذات الصلة، لتحقيق أهداف من بينها الاستفادة من الدعم اللوجستي؛

74. ونشجع الأمين العام للأمم المتحدة على بحث مجموعة خيارات لإقامة المنتدى، مع مراعاة الاختصاصات المعروفة لجميع أصحاب المصلحة فيما يتعلق بإدارة الإنترنت وضرورة مشاركتهم الكاملة فيها.

75. ويعرض الأمين العام للأمم المتحدة على الدول الأعضاء في الأمم المتحدة تقارير دورية عن سير أعمال هذا المنتدى.

76. ونطلب إلى الأمين العام للأمم المتحدة أن يبحث مدى الرغبة في استمرار المنتدى، بالتشاور الرسمي مع المشاركين في المنتدى، في غضون خمس سنوات من إنشائه، وأن يقدم توصيات إلى أعضاء الأمم المتحدة بهذا الصدد.

77. ينبغي ألا تكون لمنتدى إدارة الإنترنت وظيفة إشرافية وألاً يحل محل الترتيبات أو الآليات أو المؤسسات أو المنظمات الحالية، وإنما ينبغي أن يتعاون معها ويستفيد من خبراتها. وينبغي إنشاء المنتدى باعتباره عملية محايدة وغير ازدواجية وغير ملزمة. وليس له التدخل في العمليات اليومية أو التقنية للإنترنت.

78. وينبغي للأمين العام للأمم المتحدة أن يرسل دعوات إلى جميع أصحاب المصلحة والأطراف المعنية للمشاركة في الاجتماع الافتتاحي لمنتدى إدارة الإنترنت، مع مراعاة التمثيل الجغرافي المتوازن. كما ينبغي للأمين العام:

(أ) الاستفادة من الموارد المناسبة لدى جميع أصحاب المصلحة المهتمين، بما في ذلك الخبرة المتخصصة للاتحاد الدولي للاتصالات، على النحو الذي صار خلال عملية القمة العالمية لمجتمع المعلومات؛

(ب) إنشاء مكتب يتسم بالكفاءة وفعالية التكاليف لدعم منتدى إدارة الإنترنت، وتأمين مشاركة أصحاب المصلحة المتعددين.

79. ينبغي أن يستمر تناول المسائل المتنوعة المتصلة بإدارة الإنترنت في المحافل الأخرى المختصة.

80. ونشجع نشوء عمليات بين أصحاب المصلحة المتعددين على الصُّعد الوطنية والإقليمية والدولية للنقاش والتعاون بشأن التوسع في الإنترنت ونشرها كوسيلة لدعم جهود التنمية من أجل تحقيق أهداف ومقاصد التنمية المتفق عليها دولياً بما في ذلك الأهداف الإنمائية للألفية.

81. ونؤكد من جديد التزامنا بالتنفيذ الكامل لمبادئ جنيف.

82. ونرحب بالمبادرة الكريمة من حكومة اليونان التي عرضت استضافة الاجتماع الأول لمنتدى إدارة الإنترنت في موعد لا يتجاوز 2006، وندعو الأمين العام للأمم المتحدة بإرسال دعوات إلى جميع أصحاب المصلحة والأطراف المعنية للمشاركة في الاجتماع الافتتاحي لمنتدى إدارة الإنترنت.

التنفيذ والمتابعة

83. يتطلب بناء مجتمع معلومات جامع وذو توجه تنموي جهوداً متواصلة من جانب العديد من أصحاب المصلحة. ولهذا نلتزم بمواصلة ارتباطنا الكامل بالعمل على الصعيد الوطني والإقليمي والدولي لضمان التنفيذ والمتابعة المستدامين للنتائج والتعهدات التي تم التوصل إليها في عملية القمة العالمية لمجتمع المعلومات ومرحلتها القمة في جنيف وتونس. ومع مراعاة الأوجه المتعددة في بناء مجتمع المعلومات، من الضروري تحقيق التعاون الفعال بين الحكومات والقطاع الخاص والمجتمع المدني ومؤسسات الأمم المتحدة والمنظمات الدولية الأخرى، بما يتفق مع أدوارها ومسؤولياتها المختلفة، والاستفادة من خبراتها.

84. ينبغي للحكومات وسائر أصحاب المصلحة أن يعينوا المجالات التي لا تزال تتطلب مزيداً من الجهود والموارد، وأن يقوموا، على نحو مشترك وحسب الحاجة، بوضع الاستراتيجيات وآليات التنفيذ والعمليات الملائمة لنتائج القمة العالمية لمجتمع المعلومات على الصعيد الدولي والإقليمية والوطنية والمحلية مع إيلاء اهتمام خاص للشعوب والمجموعات التي لا تزال مهمشة فيما يتعلق بنفاذها إلى تكنولوجيا المعلومات والاتصالات واستعمالها.

85. بالنظر إلى الدور الرائد للحكومات، في شراكة مع أصحاب المصلحة الآخرين، في تنفيذ نتائج القمة العالمية، بما فيها خطة عمل جنيف، على الصعيد الوطني، نشجع الحكومات التي لم تقم بذلك بعد، على صياغة استراتيجيات إلكترونية وطنية شاملة واستشرافية ومستدامة، حسب الاقتضاء، بما في ذلك استراتيجيات إلكترونية خاصة بتكنولوجيا المعلومات والاتصالات واستراتيجيات إلكترونية قطاعية حسب الاقتضاء، كجزء لا يتجزأ من خططها الإنمائية الوطنية واستراتيجياتها للحد من الفقر، وذلك بأسرع ما يمكن قبل حلول عام 2010.

86. ندعم جهود التكامل الإقليمية والدولية الرامية إلى بناء مجتمع معلومات جامع غايته الناس وذو توجه تنموي، ونعيد تأكيد أن التعاون القوي داخل المناطق وفيما بينها لا غنى عنه لدعم مشاركة المعارف. وينبغي أن يسهم التعاون الإقليمي في بناء القدرات الوطنية وفي تطوير استراتيجيات إقليمية للتنفيذ.

87. ونؤكد أن تبادل الآراء والمشاركة في الموارد والممارسات الفعالة عنصراً جوهرياً في تنفيذ نتائج القمة العالمية على الصعيدين الإقليمي والدولي. وتحقيقاً لهذا الغرض ينبغي بذل الجهود لتوفير المعارف والدراية الفنية فيما يتعلق بتصميم ورصد وتقييم الاستراتيجيات والسياسات الإلكترونية، حسب الاقتضاء، وتبادل هذه المعارف والخبرات بين جميع أصحاب المصلحة.

¹ في سياق هذا النص تفسر أي إشارة إلى "الاستراتيجيات الإلكترونية" على أنها تتضمن أيضاً استراتيجيات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات والاستراتيجيات الإلكترونية القطاعية، حسب السياق.

ونعتبر أن من العناصر الأساسية لسد الفجوة الرقمية في البلدان النامية، بشكل مستدام، تخفيف الفقر والإسراع في بناء الطاقات الوطنية وتعزيز التنمية التكنولوجية الوطنية.

88. ونؤكد من جديد أنه من خلال التعاون الدولي للحكومات ومن خلال الشراكة بين جميع أصحاب المصلحة، سيكون في الإمكان النجاح في الاستجابة للتحدي الذي يواجهنا والمتمثل في تسخير إمكانيات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات باعتبارها أداة في خدمة التنمية وتعزيز استخدام المعلومات والمعرفة لتحقيق الأهداف والغايات الإنمائية المتفق عليها دولياً بما في ذلك الأهداف الإنمائية للألفية، بالإضافة إلى الاهتمام بالأولويات الإنمائية الوطنية والمحلية، وبالتالي زيادة تحسين التنمية الاجتماعية والاقتصادية للبشر جميعاً.

89. ونحن مصممون على تحسين إمكانية التوصل على الصعيد الدولية والإقليمية والوطنية والنفوذ بأسعار معتدلة إلى تكنولوجيا المعلومات والاتصالات وإلى المعلومات من خلال تعاون دولي معزز بين جميع أصحاب المصلحة يشجع التبادل التكنولوجي ونقل التكنولوجيا وتنمية الموارد البشرية والتدريب، بما يؤدي إلى زيادة طاقة البلدان النامية على الإبداع والمشاركة الكاملة في مجتمع المعلومات والإسهام فيه.

90. ونؤكد من جديد التزامنا بتوفير نفاذ منصف إلى المعلومات والمعارف للجميع، ونعترف بدور تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في تحقيق النمو الاقتصادي والتنمية. ولنلتزم بالعمل من أجل تحقيق الأهداف الإرشادية المبينة في خطة عمل جنيف، والتي تشكل إشارات مرجعية عالمية لتحسين التوصيلية والنفاذ العالمي الشامل والمنصف وغير التمييزي والمحمّل للتكلفة إلى تكنولوجيا المعلومات والاتصالات واستعمالها، مع مراعاة الظروف الوطنية المختلفة، وهي الأهداف التي ينبغي تحقيقها بحلول عام 2015، وباستخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات كأداة لتحقيق الأهداف والغايات الإنمائية المتفق عليها دولياً بما في ذلك الأهداف الإنمائية للألفية، وذلك عن طريق:

(أ) إدخال الاستراتيجيات الإلكترونية الوطنية في خطط العمل المحلية والوطنية والإقليمية، حسب الاقتضاء، والتنسيق فيما بينها، وفق الأولويات الإنمائية المحلية والوطنية، مع تدابير محددة في تلك الخطط وإطار زمني لتنفيذها؛

(ب) وضع وتنفيذ سياسات تمكينية تعكس الأوضاع في البلدان المختلفة وتعزز بيئة دولية داعمة كما تعزز الاستثمار المباشر الأجنبي وتعبئة الموارد المحلية من أجل دعم إقامة المشاريع وتعزيزها، لا سيما المشاريع الصغيرة والمتوسطة والمتناهية الصغر مع مراعاة أسواقها الخاصة وسياقها الثقافي الخاص. وينبغي أن تنعكس هذه السياسات في إطار تنظيمي يتسم بالشفافية والإنصاف من أجل تهيئة بيئة تنافسية لدعم هذه الأهداف وتعزيز النمو الاقتصادي؛

(ج) بناء القدرات للجميع في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات وبناء الثقة في استخدام الجميع لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات - بمن فيهم الشباب وكبار السن والنساء والسكان الأصليون والأشخاص الذين يعانون من الإعاقة، وأفراد المجتمعات الريفية والنائية - وذلك من خلال تقديم وتحسين برامج وأنظمة تعليمية وتدريبية ملائمة تشمل التعليم مدى الحياة والتعلم عن بعد؛

(د) تعزيز ونشر التدريب والتعليم على نحو فعال، خاصة في مجال العلوم والتكنولوجيا المتعلقة بتكنولوجيا المعلومات والاتصالات، مما من شأنه أن يعزز ويحفز مشاركة الفتيات والنساء في عملية اتخاذ القرار في بناء مجتمع المعلومات، واشتراكهن بشكل فعال في تلك العملية؛

(هـ) إيلاء اهتمام خاص لوضع مفاهيم لتصميمات عالمية واستخدام التكنولوجيات المساعدة التي تحقق لجميع الأشخاص، بمن فيهم المعاقون، إمكانية النفاذ إلى تكنولوجيا المعلومات والاتصالات؛

(و) تعزيز السياسات العامة التي تهدف إلى توفير إمكانية النفاذ بتكلفة محتملة وعلى جميع المستويات، بما في ذلك مستوى المجتمعات المحلية، إلى المعدات والبرمجيات، وتوفير التوصيلية، وذلك من خلال بيئة تكنولوجية تزداد تقارباً، وعن طريق بناء القدرات والمحتوى المحلي؛

- ز) تحسين النفاذ إلى المعارف الصحية وخدمات الطب عن بعد في العالم، لا سيما في مجالات مثل التعاون العالمي في الاستجابة للطوارئ، والوصول إلى المهنيين العاملين في مجال الصحة والربط فيما بينهم للمساعدة على تحسين نوعية الحياة والظروف البيئية؛
- ح) بناء قدرات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لتحسين النفاذ إلى الشبكات والخدمات البريدية واستخدامها؛
- ط) استعمال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لتحسين النفاذ إلى المعارف الزراعية، ومكافحة الفقر ودعم إنتاج المحتوى المحلي المتعلق بالزراعة، والنفاذ إليه؛
- ي) إعداد وتنفيذ تطبيقات للحكومة الإلكترونية تركز على معايير مفتوحة لتعزيز نمو أنظمة الحكومة الإلكترونية وتشغيلها البيئي، على جميع المستويات، مما يساعد على دعم النفاذ إلى المعلومات والخدمات الحكومية ويسهم في بناء شبكات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات وتنمية الخدمات المتاحة لكل فرد وبأي وسيلة وفي كل مكان وفي أي وقت؛
- ك) دعم المؤسسات التربوية والعلمية والثقافية، بما في ذلك المكتبات والمحفوظات والمتاحف، في أدائها لدورها في إعداد المحتوى المتنوع وضمان النفاذ إليه على نحو منصف ومفتوح ومحتمل المتكلفة، والحفاظ عليه، بما في ذلك المحتوى بالشكل الرقمي، دعماً للتعليم الرسمي وغير الرسمي والأبحاث والابتكار؛ وبصفة خاصة لدعم المكتبات في أداء دورها في تقديم خدمة عامة مجانية ومنصفة للوصول إلى المعلومات ومحو الأمية في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، والتوصيلية المجتمعية، خاصة في المناطق المحرومة؛
- ل) تعزيز قدرة المجتمعات في جميع المناطق على تطوير المحتوى باللغات المحلية و/أو الأصلية؛
- م) تعزيز إنشاء محتوى إلكتروني من نوعية جيدة، مع مراعاة الأبعاد الأخلاقية لمجتمع المعلومات، على المستويات الوطنية والإقليمية والدولية؛
- ن) تعزيز استعمال وسائط الإعلام التقليدية والجديدة من أجل تعزيز النفاذ العالمي إلى المعلومات والثقافة والمعارف لجميع الناس، ولا سيما للسكان الضعفاء والسكان في البلدان النامية، واستعمال الإذاعة والتلفزيون، ضمن استعمالات أخرى، كأدوات للتعليم والتعلم؛
- س) إعادة تأكيد استقلالية وتعددية وتنوع وسائل الإعلام وحرية المعلومات من خلال وضع التشريعات المحلية الملائمة، حسب الاقتضاء. وندعو من جديد إلى استخدام ومعالجة وسائل الإعلام للمعلومات بطريقة مسؤولة وفقاً لأعلى المعايير الأخلاقية والمهنية ونعيد تأكيد ضرورة تخفيض الاختلال الدولي الذي يؤثر في وسائط الإعلام، لا سيما فيما يتعلق بالبنية التحتية والموارد التقنية وتنمية المهارات البشرية. وتأكيدنا هذا يقوم على إعلان مبادئ جنيف، الفقرات من 55 إلى 59.
- ع) التشجيع القوي للمؤسسات العاملة في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات على تطوير واستعمال عمليات إنتاج ملائمة للبيئة عملاً على تقليل الآثار السلبية لاستعمال وصناعة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات والتخلص من نفاياتها، على الناس والبيئة. ومن المهم في هذا السياق إيلاء اهتمام خاص للاحتياجات الخاصة للبلدان النامية؛
- ف) إدماج الأطر والسياسات العامة التنظيمية والذاتية التنظيم وغيرها من الأطر والسياسات العامة الفعالة من أجل حماية الأطفال والشباب من الإيذاء والاستغلال عن طريق تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، في خطط العمل الوطنية والاستراتيجيات الإلكترونية الوطنية؛
- ص) التشجيع على إقامة شبكات أبحاث متقدمة على المستويات الوطنية والإقليمية والدولية من أجل تحسين التعاون في مجالات العلم والتكنولوجيا والتعليم العالي؛
- ق) التشجيع على الخدمة التطوعية على المستوى المحلي للمساعدة في تعظيم الآثار الإيجابية لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات؛
- ر) التشجيع على استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في تعزيز طرق مرنة للعمل، بما في ذلك العمل عن بعد، مما يؤدي إلى زيادة الإنتاجية وزيادة فرص العمل.

91. نحن ندرك العلاقة الوثيقة بين تخفيف الكوارث والتنمية المستدامة وتخفيف الفقر وأن الكوارث تؤثر تأثيراً خطيراً على الاستثمار في وقت قصير جداً وتظل عائقاً كبيراً أمام التنمية المستدامة وتخفيف الفقر. ولا شك عندنا في أهمية الدور التمكيني لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات على المستويات الوطنية والإقليمية الدولية بما في ذلك:

أ (تعزيز التعاون التقني وتحسين قدرات البلدان، خاصة البلدان النامية، في استعمال أدوات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في الإنذار المبكر بالكوارث وإدارة الكوارث والاتصالات في أوقات الطوارئ، بما في ذلك نشر التحذيرات للناس المعرضين للخطر بلغة مفهومة؛

ب) تعزيز التعاون الإقليمي والدولي لتأمين النفاذ الميسر إلى المعلومات وتقاسمها من أجل إدارة الكوارث، والبحث عن طرائق لتسهيل مشاركة البلدان النامية؛

ج) العمل على وجه السرعة على إقامة نظم للإنذار المبكر والرصد على نطاق العالم تقوم على أساس معايير وتتصل بالشبكات الوطنية والإقليمية وتعمل على تسهيل الاستجابة الطارئة للكوارث في جميع أنحاء العالم، خاصة في المناطق المعرضة أكثر من غيرها للكوارث.

92. ونشجع البلدان وجميع الأطراف المعنية الأخرى على إتاحة خطوط اتصال مباشرة لمساعدة الأطفال في كل بلد، مع مراعاة احتياجات تعبئة الموارد المناسبة لهذا الغرض. وينبغي لهذه الغاية توفير خطوط اتصال ذات أرقام سهلة الحفظ يمكن النفاذ إليها من جميع أنواع الهواتف مجاناً.

93. ونسعى إلى رقمية بياناتنا التاريخية وتراثنا الثقافي لمنفعة الأجيال القادمة. ونشجع على تبني سياسات فعالة لإدارة المعلومات في القطاعين العام والخاص، بما في ذلك استعمال المحفوظات الرقمية القائمة على أساس المعايير، والحلول الخلاقة للتغلب على مشكلة تقادم التكنولوجيا، وذلك من أجل المحافظة على المعلومات على المدى الطويل واستمرار الوصول إليها.

94. نعترف بحق كل إنسان في الاستفادة من الإمكانيات التي يتيحها مجتمع المعلومات. ومن أجل ذلك ندعو الحكومات إلى تقديم المساعدة، على أساس طوعي، إلى البلدان المتضررة من أي إجراء أحادي لا يتفق مع أحكام القانون الدولي وميثاق الأمم المتحدة من شأنه أن يعوق تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية بشكل كامل لسكان البلدان المتضررة، ويعوق رفاه سكان تلك البلدان.

95. وندعو المنظمات الدولية والمنظمات الحكومية إلى أن تطور، في حدود الموارد المعتمدة، تحلياتها للسياسة العامة وبرامجها لبناء القدرات، بالاستناد إلى الخبرات العملية والقبالة للتكرار في شؤون تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، وسياساتها وتدابيرها التي أدت إلى تحقيق نمو اقتصادي وتخفيف للفقر، بما في ذلك من خلال تحسين المنافسة بين المؤسسات.

96. ونشير إلى أهمية تهيئة بيئة قانونية وتنظيمية وسياسية يوثق بها وتكون شفافة وغير تمييزية. ونكرر في هذا السياق أن الاتحاد الدولي للاتصالات وسائر المنظمات الإقليمية ينبغي لها اتخاذ خطوات تضمن الاستخدام الرشيد والكفاء والاقتصادي لطيف التردد الراديوي من قبل جميع البلدان، والنفاذ المنصف إليه، على أساس الاتفاقات الدولية ذات الصلة.

97. ونعترف بأن مشاركة أصحاب المصلحة المتعددين تُعد أساسية للنجاح في بناء مجتمع للمعلومات يكون محوره الناس كما يكون شاملاً وذا توجه تنموي وبأن الحكومات قد تقوم بدور مهم في هذه العملية. ونؤكد أن مشاركة جميع أصحاب المصلحة في تنفيذ نتائج القمة العالمية لمجتمع المعلومات وفي أنشطة المتابعة على الصعيد الوطنية والإقليمية والدولية بالإضافة إلى الهدف الأكبر المتمثل في مساعدة البلدان على تحقيق الأهداف والغايات الإنمائية المتفق عليها دولياً، بما في ذلك الأهداف الإنمائية للألفية هي مسألة أساسية لتحقيق النجاح.

98. ونشجع التعاون القوي والمستمر بين أصحاب المصلحة من أجل العمل على التنفيذ الفعال لنتائج القمة في جنيف وتونس، وذلك على سبيل المثال عن طريق تعزيز الشراكات الوطنية والإقليمية والدولية المتعددة أصحاب المصلحة بما في ذلك الشراكات بين القطاعين العام والخاص، وتشجيع إقامة منصات تحاور مواضيعية لأصحاب مصلحة متعددين على الصعيدين الوطني والإقليمي في إطار جهد مشترك وحوار مع البلدان النامية وأقل البلدان نمواً، ومع شركاء التنمية والجهات الفاعلة في قطاع

تكنولوجيا المعلومات والاتصالات. ونرحب في هذا الصدد بالشراكات التي على غرار مبادرة "توصيل العالم" التي يقودها الاتحاد الدولي للاتصالات.

99. ونحن متفقون على ضمان استمرار التقدم نحو تحقيق أهداف القمة العالمية لمجتمع المعلومات بعد انتهاء مرحلة تونس من القمة ونقرر من أجل ذلك إقامة آلية للتنفيذ والمتابعة على المستويات الوطنية والإقليمية والدولية.

100. وعلى الصعيد الوطني، واستناداً إلى نتائج القمة العالمية لمجتمع المعلومات، نشجع الحكومات، بمشاركة جميع أصحاب المصلحة وبمراعاة أهمية تهيئة بيئة تمكينية، على إقامة آلية وطنية للتنفيذ، ينبغي من خلالها:

أ (جعل الاستراتيجيات الإلكترونية الوطنية، حسب الاقتضاء، جزءاً لا يتجزأ من خطط التنمية الوطنية، بما في ذلك استراتيجيات تخفيف الفقر، الرامية إلى المساهمة في تحقيق الأهداف والغايات الإنمائية المتفق عليها دولياً بما فيها الأهداف الإنمائية للألفية؛

ب) إدماج تكنولوجيا المعلومات والاتصالات إدماجاً كاملاً في صلب الاستراتيجيات الخاصة بالمساعدة الإنمائية الرسمية، وذلك من خلال تقاسم المعلومات وتنسيقها على نحو أكثر فعالية بين شركاء التنمية، ومن خلال تحليل وتبادل أفضل الممارسات والدروس المستفادة من الخبرات المستمدة من استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لأغراض التنمية؛

ج) استخدام برامج المساعدة التقنية الثنائية والمتعددة الأطراف القائمة، بما فيها البرامج المنفذة في إطار مساعدات الأمم المتحدة الإنمائية، حيثما أمكن، لمساعدة الحكومات في جهودها التنفيذية على الصعيد الوطني؛

د) أن تتضمن تقارير التقييم القطرية المشتركة مكوّناً بشأن استعمال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لأغراض التنمية.

101. على الصعيد الإقليمي:

أ (يمكن للمنظمات الحكومية الإقليمية المشتركة، بناء على طلب الحكومات، وبالتعاون مع سائر أصحاب المصلحة، القيام بتنفيذ أنشطة القمة العالمية لمجتمع المعلومات وتبادل المعلومات وأفضل الممارسات على المستوى الإقليمي، كما يمكنها تسهيل المناقشات حول السياسات العامة بشأن استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات من أجل التنمية مع التركيز على تحقيق الأهداف والمقاصد الإنمائية المتفق عليها دولياً بما في ذلك الأهداف الإنمائية للألفية؛

ب) يمكن للجان الأمم المتحدة الإقليمية، بناء على طلب الدول الأعضاء وفي إطار ميزانياتها المعتمدة، تنظيم أنشطة إقليمية لمتابعة القمة العالمية لمجتمع المعلومات بالتعاون مع المنظمات الإقليمية ودون الإقليمية على فترات معقولة، كما يمكن لها أن تساعد الدول الأعضاء بتزويدها بالمعلومات التقنية المناسبة واللازمة لإعداد الاستراتيجيات الإقليمية وتنفيذ نتائج المؤتمرات الإقليمية؛

ج) من رأينا أن وجود نهج يقوم على مشاركة العديد من أصحاب المصلحة واشتراك القطاع الخاص المجتمع المدني والأمم المتحدة وغيرها من المنظمات الدولية في تنفيذ الأنشطة الإقليمية للقمة هو ضرورة أساسية.

102. على الصعيد الدولي، بالنظر إلى أهمية تهيئة بيئة تمكينية:

أ (ينبغي أن يراعى في تنفيذ ومتابعة نتائج مرحلتي جنيف وتونس للقمة ما جاء في وثائق القمة من مواضيع وخطوط عمل أساسية؛

ب) ينبغي أن تقوم كل وكالة من وكالات الأمم المتحدة بالتصرف في إطار ولايتها واختصاصاتها، وبناء على مقررات هيئاتها الإدارية، وفي حدود الموارد المعتمدة؛

ج) ينبغي أن تتضمن أنشطة التنفيذ والمتابعة مكوّنات مشتركة بين الحكومات وبين أصحاب المصلحة المتعددين.

103. وندعو وكالات الأمم المتحدة والمنظمات الدولية الحكومية الأخرى، أن تعمل، وفقاً لقرار الجمعية العامة للأمم المتحدة 57/270 B، على تسهيل الأنشطة بين مختلف أصحاب المصلحة، بما في ذلك المجتمع المدني وقطاع الأعمال، لمساعدة الحكومات الوطنية في جهود التنفيذ. ونطلب من الأمين العام للأمم المتحدة بالتشاور مع أعضاء مجلس الرؤساء التنفيذيين لنظام الأمم المتحدة، إنشاء فريق مجتمع المعلومات ضمن مجلس الرؤساء التنفيذيين تابع للأمم المتحدة يتألف من أجهزة ومنظمات الأمم المتحدة ذات الصلة لتسهيل تنفيذ مخرجات القمة العالمية لمجتمع المعلومات. ويقترح على مجلس الرؤساء التنفيذيين، عند اختيار الوكالة أو الوكالات الرائدة لهذا الفريق، أن يأخذ في الاعتبار الخبرة والنشاطات التي تراكمت لدى كل من الاتحاد الدولي للاتصالات واليونسكو والبرنامج الإنمائي للأمم المتحدة في مسار القمة العالمية.

104. ونطلب كذلك من الأمين العام للأمم المتحدة أن يقدم تقريراً إلى الجمعية العامة للأمم المتحدة من خلال المجلس الاقتصادي والاجتماعي في موعد لا يتجاوز شهر يونيو 2006، يبلغها فيه بأنماط التنسيق بين الوكالات في تنفيذ مقررات القمة العالمية لمجتمع المعلومات، وأن يتضمن هذا التقرير توصيات بشأن عملية المتابعة.

105. ونطلب من المجلس الاقتصادي والاجتماعي أن يشرف على المتابعة المنتظمة لنتائج مرحلتي جنيف وتونس من القمة العالمية لمجتمع المعلومات. وتحقيقاً لهذه الغاية، نطلب من المجلس الاقتصادي والاجتماعي للأمم المتحدة أن يستعرض، في دورته العمومية سنة 2006، اختصاصات اللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية، وجدول أعمالها وتشكيلها، بما في ذلك الاعتبارات المتصلة بتقوية هذه اللجنة والمنهج القائم على تعدد أصحاب المصلحة.

106. ينبغي أن يكون تنفيذ نتائج القمة العالمية لمجتمع المعلومات ومتابعتها جزءاً أساسياً من متابعة الأمم المتحدة المتكاملة لمؤتمرات الأمم المتحدة الرئيسية وأن يسهم ذلك في تحقيق الأهداف والمقاصد الإنمائية المتفق عليها دولياً، بما في ذلك الأهداف الإنمائية للألفية. وينبغي ألا يتطلب هذا التنفيذ إقامة هيئات تنفيذية جديدة.

107. ينبغي أن تقوم المنظمات الدولية والإقليمية بتقييم النفاذ الشامل من جانب جميع الدول إلى تكنولوجيا المعلومات والاتصالات وإعداد تقارير منتظمة عنه، بهدف خلق فرص عادلة لنمو قطاعات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في البلدان النامية.

108. ونحن نعلق أهمية كبيرة على التنفيذ الذي يشارك فيه أصحاب المصلحة المتعددون على المستوى الدولي، والذي ينبغي تنظيمه مع مراعاة الموضوعات وخطوط العمل المبينة في خطة العمل، وأن يكون ذلك بإشراف أو تسهيل وكالات الأمم المتحدة، حسب مقتضى الحال. ويتضمن بهذه الوثيقة قائمة استرشادية ليست جامعة بالجهات التي يمكن أن تقوم بتسهيل تنفيذ خطوط العمل المبينة في خطة العمل الصادرة عن القمة العالمية لمجتمع المعلومات أو الإشراف على تنفيذها.

109. وينبغي مواصلة الاستفادة من تجربة وكالات الأمم المتحدة في عملية القمة والأنشطة التي قامت بها هذه الوكالات - وخصوصاً الاتحاد الدولي للاتصالات واليونسكو، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي - إلى أقصى درجة ممكنة. وينبغي أن تقوم هذه الوكالات الثلاث بدور رئيسي في تسهيل تنفيذ خطة العمل وأن تنظم اجتماعاً للقائمين على تنسيق خطوط العمل، كما هو مبين في الملحق.

110. ينبغي أن يساعد تنسيق أنشطة التنفيذ من جانب أصحاب المصلحة المتعددين على تلافي الازدواجية في الأنشطة. وينبغي أن يتضمن ذلك تبادل المعلومات، وخلق المعارف، وتقاسم أفضل الممارسات، والمساعدة في إيجاد شراكات تجمع بين أصحاب المصلحة المتعددين وبين القطاعين العام والخاص.

111. ونطلب إلى الجمعية العامة للأمم المتحدة أن تقوم باستعراض شامل لتنفيذ نواتج القمة العالمية لمجتمع المعلومات بحلول عام 2015.

112. وندعو إلى إجراء تقييمات دورية، باستخدام منهجية متفق عليها، كما يرد في الفقرات 113-120.

113. ينبغي وضع مؤشرات مناسبة وخطوط أساس، بما في ذلك مؤشرات التوصيلية المجتمعية، لتوضيح حجم الفجوة الرقمية، بأبعادها المحلية والدولية، وإجراء تقييم دوري للفجوة الرقمية، وتتبع التقدم العالمي في استعمال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات من أجل تحقيق الأهداف والغايات الإنمائية المتفق عليها دولياً، بما في ذلك الأهداف الإنمائية للألفية.
114. إن وضع مؤشرات لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات أمر مهم لقياس الفجوة الرقمية. ونوه بإطلاق الشراكة من أجل قياس تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لخدمة أغراض التنمية، في يونيو 2004، وبجهود تلك الشراكة في المجالات التالية:
- أ (وضع مجموعة مشتركة من المؤشرات الأساسية لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات؛ وزيادة تيسر إحصاءات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات القابلة للمقارنة دولياً وكذلك إقامة إطار متفق عليه لوضع هذه المؤشرات لكي تنظر فيها وتبت فيها لجنة الأمم المتحدة الإحصائية؛
- ب) تعزيز بناء القدرات في البلدان النامية لرصد مجتمع المعلومات؛
- ج) تقييم الأثر الراهن والمحتمل لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات على التنمية وتقليل الفقر؛
- د) وضع مؤشرات معينة، مفصلة حسب الجنسين، لقياس الفجوة الرقمية بمختلف أبعادها.
115. ونوه أيضاً بإطلاق الرقم القياسي للفرصة المتعلقة بتكنولوجيا المعلومات والاتصالات والرقم القياسي للفرصة الرقمية، اللذين يتم تطويرهما على أساس مجموعة المؤشرات الرئيسية المشتركة لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات التي تم تحديدها في إطار الشراكة من أجل قياس تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لخدمة التنمية.
116. ونصر على أن تُراعى في جميع المؤشرات والأرقام القياسية مختلف مستويات التنمية والظروف الوطنية.
117. ينبغي أن يتم وضع هذه المؤشرات وتحسينها بطريقة تعاونية ومقتصدة التكاليف وغير ازدواجية.
118. وندعو المجتمع الدولي إلى دعم القدرات الإحصائية للبلدان النامية عن طريق تقديم الدعم المناسب على المستويين الوطني والإقليمي.
119. ولننرم باستعراض ومتابعة التقدم المحرز في سد الفجوة الرقمية آخذين في الاعتبار اختلاف مستويات التنمية بين الدول، لكي يمكن تحقيق الأهداف والغايات الإنمائية المتفق عليها دولياً، بما في ذلك الأهداف الإنمائية للألفية، وبتقييم فعالية الاستثمار وجهود التعاون الدولي في بناء مجتمع المعلومات، وتعيين الفجوات وأوجه العجز في الاستثمار، ووضع استراتيجيات للتصدي لها.
120. إن تبادل المعلومات المتصلة بتنفيذ نتائج القمة العالمية لمجتمع المعلومات مسألة مهمة لعملية التقييم، ونوه مع التقدير بتقرير تقييم الأنشطة المتعلقة بالقمة العالمية لمجتمع المعلومات الذي سوف يكون من الأدوات المهمة والقيمة للمساعدة في عملية المتابعة بعد انتهاء مرحلة تونس من القمة، كما نوه "بالكتاب الذهبي" للمبادرات الذي صدر أثناء مرحلة تونس. ونشجع جميع أصحاب المصلحة في القمة العالمية لمجتمع المعلومات على مواصلة الإسهام بمعلوماتهم بشأن الأنشطة التي يقومون بها في قاعدة البيانات العامة الخاصة بتقييم القمة العالمية لمجتمع المعلومات، التي يحتفظ بها الاتحاد الدولي للاتصالات، وندعو في هذا الصدد جميع البلدان إلى جمع المعلومات على الصعيد الوطني بمشاركة جميع أصحاب المصلحة، للإسهام بها في عملية التقييم.
121. تدعو الحاجة إلى زيادة النهوض بالوعي بالإنترنت عملاً على جعلها وسيلة عالمية متاحة فعلاً للجمهور، وندعو الجمعية العامة للأمم المتحدة إلى إعلان 17 مايو يوماً عالمياً لمجتمع المعلومات، على أساس سنوي، للنهوض بالوعي بأهمية هذا المرفق العالمي، فيما يتعلق بالمسائل التي تناولتها القمة، وخاصة إمكانات استعمال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لمصلحة المجتمعات والاقتصادات، وكذلك سبل سد الفجوة الرقمية.
122. نطلب من الأمين العام للقمة العالمية لمجتمع المعلومات أن يقدم تقريراً إلى الجمعية العامة للأمم المتحدة عن نتائج القمة، حسب ما هو مطلوب في قرار الجمعية العامة 59/220.

الملحق

خطوط العمل	جهات التنسيق/التسهيل الممكنة
جيم 1. دور السلطات الحكومية العامة وجميع أصحاب المصلحة في النهوض بتكنولوجيا المعلومات والاتصالات من أجل التنمية	المجلس الاقتصادي والاجتماعي / اللجان الإقليمية للأمم المتحدة / الاتحاد الدولي للاتصالات
جيم 2. البنية التحتية للمعلومات والاتصالات	الاتحاد الدولي للاتصالات
جيم 3. النفاذ إلى المعلومات والمعرفة	الاتحاد الدولي للاتصالات/اليونسكو
جيم 4. بناء القدرات	برنامج الأمم المتحدة الإنمائي/اليونسكو / الاتحاد الدولي للاتصالات
جيم 5. بناء الثقة والأمن في استعمال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات	الاتحاد الدولي للاتصالات
جيم 6. البيئة التمكينية	الاتحاد الدولي للاتصالات / برنامج الأمم المتحدة الإنمائي
جيم 7. تطبيقات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات	برنامج الأمم المتحدة الإنمائي / الاتحاد الدولي للاتصالات
• الحكومة الإلكترونية	منظمة التجارة العالمية/ مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية/الاتحاد الدولي للاتصالات / اتحاد البريد العالمي
• الأعمال الإلكترونية	اليونسكو/الاتحاد الدولي للاتصالات
• التعلم الإلكتروني	منظمة الصحة العالمية / الاتحاد الدولي للاتصالات
• الصحة الإلكترونية	منظمة العمل الدولية / الاتحاد الدولي للاتصالات
• التوظيف الإلكتروني	منظمة الصحة العالمية/المنظمة العالمية للأرصاد الجوية/برنامج الأمم المتحدة للبيئة / برنامج الموئل للأمم المتحدة / الاتحاد الدولي للاتصالات
• البيئة الإلكترونية	منظمة الأغذية والزراعة / الاتحاد الدولي للاتصالات
• الزراعة الإلكترونية	اليونسكو/الاتحاد الدولي للاتصالات
• العلوم الإلكترونية	اليونسكو
جيم 8. التنوع الثقافي والهوية الثقافية والتنوع اللغوي والمحتوى المحلي	اليونسكو
جيم 9. وسائط الإعلام	اليونسكو/المجلس الاقتصادي والاجتماعي
جيم 10. الأبعاد الأخلاقية لمجتمع المعلومات	لجان الأمم المتحدة الإقليمية/برنامج الأمم المتحدة الإنمائي/الاتحاد الدولي للاتصالات / اليونسكو / المجلس الاقتصادي والاجتماعي
جيم 11. التعاون الدولي والإقليمي	